وفي غيران يكون احدهما مرادا اصالة والثاني تبعا والا فيجوز اتفاقا والخلاف في الكل الجمعي
لا المجموعي ولا في فرد منتشر وهذا بخلاف عموم المجاز فانه جائز اتفاقا لانه معنى مجازي عام يكون
المعنى الحقيقي والمجازي داخلين فيه بخلاف الجمع المذكور فانه يراد به خصوص كل من المعنيين فنحو عندي
اسد وتريد به الرجل الشجاع والحيوان المفترس هو جمع بين الحقيقة والمجاز واذا اردت به المجترئ
وهو معنى عام شامل لهما يكون من عموم المجاز المتفق على صحته حتى اذا اوصى للموالي لا يتناول
موالي الموالي واذا كان له معتق واحد يستحق النصف ولا يلحق غير الخمر بالخمر في حق الحد بقليله
من دون اسكار خلافا للشافعي ولا يراد بنو ابنيه بالوصية لابنائه لانه للصلبي حقيقة ولغيره
مجاز ولا يراد المس باليد في قوله تعالى او لامستم النساء لان الحقيقة في غير الاخير مرادة والمجاز
وهو الجماع مراد فيه فلم يبق الاخر وهو المجاز في غير الاخير والحقيقة في الاخير مرادين لئلا يلزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز وما قيل لو قال الكفار امنونا على ابنائنا واولادنا وموالينا فان ابناء ابنائهم
وموالي مواليهم يدخلون في رواية الاستحسان فيلزمكم ايها الحنفية الجمع بين الحقيقة والمجاز فجوابه
ان ظاهر اسم الابناء يتناولهم فصار شبهة في حقن الدم ان يسفك والامان يثبت
بادنى شبهة بخلاف الاستئمان على الاباء والامهات حيث لا تدخل الاجداد والجدات لان
هذا التناول معتبر بطريق التبعية فيليق بالفروع دون الاصول واما حرمة نكاح
الجدات فثبوتها اما بالاجماع او بالنص دلالة لان العلة في حرمة الامهات الاصلية وهي
ثابتة في الجدات بالاولى وانما يقع على الملك والاجارة فيمن حلف لا يدخل دار فلان وعلى
الدخول حافيا ومنتعلا فيمن اذا حلف لا يضع قدمه في دار فلان باعتبار عموم المجاز وهو
نسبة السكنى في الاول ومطلق الدخول في الثاني من ذكر السبب وارادة المسبب وانما يحنث
اذا قدم ليلا او نهارا في قوله عبده حر يوم يقدم فلان مع ان اليوم للنهار حقيقة ولليل مجازا
باعتبار عموم المجاز وهو مطلق الزمن ويعرف المجاز بتبادر غيره الى الفهم لولا القرينة وبصحة
النفي وبعدم الاطراد كما في واسئل القرية فلا يقال واسئل البساط اى صاحبه وبجمع اللفظ

الدال

الدال على خلاف جمع لفظ الحقيقة كالامر بمعنى الفعل مجازا يجمع على امور بخلافه بمعنى
القول حقيقة فانه يجمع على اوامر وبالتزام تقييده اى تقييد اللفظ الدال عليه كجناح الذل
ونار الحرب بخلاف الحقيقة كعين مثلا وبتوقفه على المسمى الاخر نحو ومكروا ومكر الله
وباطلاقه على المستحيل نحو واسئل القرية **قاعدة** المجاز والنقل خلاف الاصل فالحقيقة
مقدمة عليهما وهما مقدمان على الاشتراك وانما يعدل الى المجاز لثقل الحقيقة على اللسان
كالخنفقيق اسم للداهية او بشاعتها كالخرابة يعدل الى الغائط او جهلها للمتكلم او للمخاطب
او بلاغته نحو زيد اسد فانه ابلغ من شجاع او شهرته وكاخفاء المراد عن غير المتخاطبين
الجاهل بالمجاز وكاقامة القافية او الوزن او السجع **قاعدة** المجاز والاستعارة مترادفان
في هذا الفن وان كانت اخص منه في مصطلح اهل البيان عندهم مجاز علاقته المشابهة
ثم ان علاقات المجاز خمسة وعشرون السببية نحو رعينا الغيث اى نباتا مسببا عنه
والمسببية نحو شربت الاثم حتى ضل عقلي اى خمرا واطلاق اسم الكل على البعض نحو يجعلون
اصابعهم في اذانهم اى اناملهم والعكس نحو فتحرير رقبة والملزومية نحو نطقت الحال على
وجه العكس نحو قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم دون النساء ولو باتت باطهار اى
اعتزلوهن واطلاق المطلق وارادة المقيد نحو او لامستم النساء اى وطئتموهن او العكس
نحو رايت مشفر زيد اذ المشفر شفة البعير المتدلية واطلاق العام وارادة الخاص نحو الذين
قال لهم الناس اى نعيم بن مسعود الاشجعي وعكسه نحو ولا تقل لهما اف اذ المراد مطلق الاذى
واطلاق الحال على المحل نحو ففي رحمة الله اى الجنة وعكسه نحو العلم في مكة اى اهلها وحذف المضاف
واقامة المضاف اليه مقامه نحو واسئل القرية وعكسه نحو ابن جلا اى انا ابن رجل جلا الامور وجربها
وتسمية الشيء باسم مجاوره نحو سال الوادي اى ماؤه والاول نحو اني اراني اعصر خمرا
اى عنبا يؤول الى كونه خمرا وتسمية الشيء باسم ما كان عليه نحو واتوا اليتامى اموالهم والالية

Copyright © King Saud University